



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية

رقم (٦٦) لسنة ٢٠٢٣

ملحق للتعليمات التنفيذية رقم ١١٣ لسنة ٢٠٢٢

بشأن

البيت في حالات الربط لعدم الطعن

سبق وأن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية رقم [١٠٧] لسنة ٢٠٢١ وملحقاتها ، بشأن البيت في حالات الربط لعدم الطعن .
وحيث أن تاريخ العمل بالتعليمات التنفيذية رقم [١١٣] لسنة ٢٠٢٢ الصادرة بتجديد العمل بالتعليمات التنفيذية رقم [١٠٧] لسنة ٢٠٢١ تنتهي في ٢٠٢٣/٦/٣٠.

ونظراً للدور الهام لهذه التعليمات نحو البيت قسئ مسديونيات الممولين/ المسجلين الناتجة عن الربط لعدم الطعن .

لذا ؛؛ فقد قرر تجديد العمل بهذه التعليمات حتى ٢٠٢٣/١٢/٣١ وبذات الإجراءات والقواعد المنصوص عليها بالتعليمات التنفيذية رقم [١٠٧] لسنة ٢٠٢١ وملحقاتها.

على قطاع شئون المناطق والمراكز والمنافذ والإدارة العامة للمراجعة الداخلية - كل فيما يخصه - متابعة تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة.

والله ولي التوفيق !!!

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

" د. فايز فتح الله الضباعني "

صدر في: ٢٠٢٣/٧/١٥

٤٤



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية
رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢٢
ملحق للتعليمات التنفيذية رقم (١٠٧) لسنة ٢٠٢١
بشأن
البيت في حالات الربط لعدم الطعن

في إطار المتابعة الميدانية والنتائج الإيجابية التي تحققت من خلال لجان البيت في حالات الربط لعدم الطعن والتي تعكس جهد متميز ساهم في تخفيض المتأخرات الضريبية على مستوى المأموريات التي تشكلت بها لجنة للبيت في حالات الربط لعدم الطعن، وتحويل المتأخرات الضريبية من متأخرات غير ممكن تحصيلها إلى حصيلة ضريبية محققة، فضلاً عن المساعدة في استقرار المراكز الضريبية للممولين على أساس سليم .

لذا فإنه خفيراً لمساعدة العاملين بهذه اللجان، يلحق بالتعليمات
المشار إليها الآتي :

١. يستمر عمل هذه اللجان حتى ٢٠٢٢/١٢/٣١ .
 ٢. يحدد الحافز المشترط إليه في هذه التعليمات بواقع (ثلاث شهور على أساس الراتب في ٢٠١٥/٦/٣٠) وذلك بشرط انجاز معدلات الأداء المحددة شهرياً بالإضافة إلى معدلات الأداء العادية (كشف النشاط الأصلي)، كما هو موضح بالتعليمات رقم (١٠٧) لسنة ٢٠٢١ .
- وعلى قطاع بشئون المناطق والمراكز والمنافذ والإدارة العامة للمراجعة الداخلية - كل فيما يخصه - بالمتابعة والتحقق من تنفيذ هذه التعليمات التنفيذية بكل دقة.

والله ولي التوفيق !!!

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

رضا عبد القادر غريب

٢٠٢٢/٤/١٤

صبر في : ٢٠٢٢ / ٤ / ١٤
مقام مكاني / مكتب رئيس المصلحة / طلعت عبد السلام



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية

رقم () () لسنة ٢٠٢٢

ملحق للتعليمات التنفيذية رقم ١٠٧ لسنة ٢٠٢٢

بشأن

البيت في حالات الربط لعدم الطعن

سبق وأن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية رقم [١٠٧] لسنة ٢٠٢١ وملحقها رقم [٣٤] لسنة ٢٠٢٢ بشأن البيت في حالات الربط لعدم الطعن .

وحيث أن تاريخ العمل بهذه التعليمات ينتهي في ٢٠٢٢/١٢/٣١ .
وتظراً للدور الهام لهذه التعليمات نحو البيت في مديونيات الممولين/ المسجلين الناتجة عن الربط لعدم الطعن .

لذا؛ فقد تقرر تجديد العمل بهذه التعليمات حتى ٢٠٢٣/٦/٣٠
وبذات الإجراءات والقواعد المنصوص عليها بالتعليمات التنفيذية رقم [١٠٧] لسنة ٢٠٢١ وملحقها رقم [٣٤] لسنة ٢٠٢٢ .

على قطاع شئون المناطق والمراكز والمنافذ والإدارة العامة للمراجعة الداخلية - كل فيما يخصه - متابعة تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة.

والله ولي التوفيق !!

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

مختار توفيق عباس

صدر في: / / ٢٠٢٢